

وعلى القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 31 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012،

وعلى الأمر عدد 2602 لسنة 2005 المؤرخ في 27 سبتمبر 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الاتصال والعلاقات مع مجلس النواب ومجلس المستشارين كما تم تنقيحه بالأمر عدد 81 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010،

وعلى الأمر عدد 3251 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 791 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى قانون المالية لسنة 2011 كما تم تنقيحه بقانون المالية التكميلي لسنة 2011 المشار إليهما أعلاه،

وعلى الأمر عدد 161 لسنة 2011 المؤرخ في 3 فيفري 2011 المتعلق بحذف وزارة الاتصال،

وعلى الأمر عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 4 جانفي 2012 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 354 لسنة 2012 المؤرخ في 17 ماي 2012 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى قانون المالية لسنة 2012 كما تم تنقيحه بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 المشار إليهما أعلاه،

وعلى الأمر عدد 22 لسنة 2012 المؤرخ في 19 جانفي 2012 المتعلق بإحداث وضبط مشمولات وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يرخّص في نقل اعتمادات من باب إلى آخر ضمن ميزانية الدولة حسب ما هو مبين بالجداول التالية :

أمر عدد 2944 لسنة 2012 مؤرخ في 27 نوفمبر 2012 يتعلق بنقل اعتمادات ضمن ميزانية الدولة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الإطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية والنصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الفصل 35 منه،

وعلى القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بقانون المالية لسنة 2011 كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

جدول 1 : بقايا اعتمادات تعهد على الموارد العامة للميزانية لم تصرف إلى غاية 31 ديسمبر 2011

الزيادة					التخفيض				
الاعتمادات بالدينار	البيان	الفصل	القسم	الباب	الاعتمادات بالدينار	البيان	الفصل	القسم	الباب
2.215.000	وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية		06	6	2.215.000	مجلس المستشارين		06	2
2.215.000	الاستثمارات المباشرة				2.215.000	الاستثمارات المباشرة			
2.215.000	بناءات إدارية	06603			2.215.000	بناءات إدارية	06603		
2.215.000	الجملة				2.215.000	الجملة			

الزيادة					التخفيض				
الاعتمادات بالدينار	البيان	الفصل	القسم	الباب	الاعتمادات بالدينار	البيان	الفصل	القسم	الباب
	رئاسة الحكومة			3		وزارة الاتصال والعلاقات مع مجلس النواب ومجلس المستشارين			22
1.062.901	الاستثمارات المباشرة		06		1.062.901	الاستثمارات المباشرة		06	
40.838	دراسات عامة	06600			40.838	دراسات عامة	06600		
38.268	بنايات إدارية	06603			38.268	بنايات إدارية	06603		
183.674	تجهيزات إدارية	06604			183.674	تجهيزات إدارية	06604		
172.672	البرامج الإعلامية	06605			172.672	البرامج الإعلامية	06605		
18.574	التكوين	06606			18.574	التكوين	06606		
608.875	دراسات مؤلفات ووثائق	06614			608.875	دراسات مؤلفات ووثائق	06614		
5.379.248	التمويل العمومي		07		5.379.248	التمويل العمومي		07	
40.000	الاستثمارات في ميدان الإدارة العامة	07800			40.000	الاستثمارات في ميدان الإدارة العامة	07800		
5.339.248	الاستثمارات في ميدان الثقافة والشباب والطفولة	07805			5.339.248	الاستثمارات في ميدان الثقافة والشباب والطفولة	07805		
6.442.149	الجملة				6.442.149	الجملة			
8.657.149	المجموع العام				8.657.149	المجموع العام			

جدول 2 : بقايا اعتمادات تعهد على الموارد الخارجية الموظفة لم تصرف إلى غاية 31 ديسمبر 2011

الزيادة					التخفيض				
الاعتمادات بالدينار	البيان	الفصل	القسم	الباب	الاعتمادات بالدينار	البيان	الفصل	القسم	الباب
	رئاسة الحكومة			3		وزارة الاتصال والعلاقات مع مجلس النواب ومجلس المستشارين			22
1.069	نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة		09		1.069	نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة		09	
1.069	التدخل في ميدان الثقافة والشباب والطفولة	09805			1.069	التدخل في ميدان الثقافة والشباب والطفولة	09805		
1.069	المجموع العام				1.069	المجموع العام			

الفصل 2 - توزع اعتمادات هذا الأمر حسب الأبواب الواردة
بالقانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 31 ديسمبر 2011
المتعلق بقانون المالية لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد
1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتعلق بقانون
المالية التكميلي لسنة 2012.

الفصل 3 - وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر
بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 27 نوفمبر 2012.

رئيس الحكومة
حمادي الجبالي